

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 314 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديره الشؤون الاملاك المؤرخ 14/5/2001 المتضمن:

يرجى الاطلاع على حاشيه المراقبة المؤرخة 3/9/2000 المتضمنة طلب إيواء للشاغلين على المحضر /1590/ وعددهم اربعة اشخاص كون المحضر ايل الى السقوط وقد تم توجيه انذار من قبل مجموعته المراقبة بضرورة اخلاء هذا المحضر واجراء التدعيم يرجى التفضل بالاحالة الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لبيان امكانيه تامين إيواء مؤقت للشاغلين المذكورين علما انه تم استلام ثمانية شقق سكنيه من البلوك /38/ مشروع الحي التجاري في مدينة هنانو وقد تم إيواء شقق للمتضررين في قلعه الشريف وثلاثة عائلات من اصل ثمانية يعتبروا مستنكفين حتى تاريخه لعدم مراجعتهم لحد الان يرجى الاطلاع وبيان ما ترونه مناسباً

- وعلى كتاب مديره المدينة القديمة المؤرخ 30/7/2001 المتضمن:

بناء على كتابكم رقم /25109/ تاريخ 14/7/2001 حول اصلاح العقار /1590/ منطقه عقاريه سابعة (البندره) وتامين ايواء ريثما يتم اصلاح العقار بطلب مقدم الى المكتب التنفيذي بتاريخ 11/7/2001 تبين:

لدى الكشف على العقار المذكور تبين ان معظم الاسقف متصدعة وبحاجه الى ترميم كما ان معظم الجدران متصدعة وتحوي تشققت طولية و بحاجه ايضا الى ترميم خاصه الجدار الفاصل بينه وبين الفندق المجاور اي ان العقار بحاجه ماسه الى الترميم والاصلاح ليكون صالحا للسكن ويمكن لصاحب العلاقة التقدم بطلب للترميم الى صندوق الاحياء لترميم العقار باشرافنا او التقدم بطلب للحصول على رخصه ترميم اصولا اما موضوع الايواء المؤقت ريثما يتم اصلاح العقار فهذا يعود اليكم

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 22/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على المواطن سهيل مهمندار بشقه سكنيه في مشروع الحي التجاري في مدينة هنانو البلوك رقم /38/ لمدته سنه واحده او حسب حاجه مجلس المدينة لهذا المسكن ايهما أقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه بعد استكمال إجراءات تصديقه اصولا